al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muhammad ibn ʿUmar

التفسير الكبير

Tafsīr al-Kabīr للامام

الفخر الرازي

الجزء التاسع

الطبعـــة الأولى

يطلب من ملتزم طبعه

عبد الرحمن محمد

ملتزم طبع المصحف الشريف بميدان الجامع الأزهر

طبع بالمطبعة البهية المصرية

١٣٥٧ هجرية — ١٩٣٨ ميلادية

وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين «١٤٤»

المكروهات والمحبوبات . فان الحب هو الذى لاينقص بالجفاء ولايزاد بالوفاء ، فان بقى الحب عند تساليط أسباب البلاء ظهر أن ذلك الحب كان حقيقياً ، فلهذه الحكمة قال (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) بمجرد تصديقكم الرسول قبل أن يبتليكم الله بالجهاد وتشديد المحنة والله أعلم .

قوله تعالى ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين﴾ وفيه مسائل

﴿المسألة الأولى﴾ قال ابن عباس ومجاهد والضحاك : لما نزل النبى صلى الله عليه وسلم بأحد أمر الرماة أن يلزموا أصل الجبل، وأن لا ينتقلوا عن ذلك سواء كان الأمر لهم أوعليهم ، فلما وقفوا وحملوا على الكفار وهزموهم وقتل على طلحة بن أبى طلحة صاحب لوائهم . والزبير والمقداد شدا على المشركين ثم حمل الرسول مع أصحابه فهزموا أباسفيان ، ثم إن بعض القوم لما أن رأوا انهزام الكفار بادر قوم من الرماة إلى الغنيمة وكان خالد بن الوليد صاحب ميمنة الكفار ، فلما رأى تفرق الرماة حمل على المسلمين فهزمهم وفرق جمعهم وكثر القتل فى المسلمين ، ورمى عبد الله بن قميئة الحارثى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجر فكسر رباعيته وشج وجهه ، وأقبل يريد قتله، فذب عنه مصعب بن عمير وهو صاحب الراية يوم بدر ويوم أحد حتى قتله ابن قميئة ، فظن أنه قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال قد قتلت محمدا ، وصرخ صارخ ألا ان محمدا قد قتل ، وكان الصارخ الشيطان، ففشا فى الناس خبر قتله، فهنالك قال بعض المسلمين : ليت عبد الله بن أبى يأخذ لنا أمانا من أبى سفيان . وقال قوم من المنافقين لو كان نبيا لما قتل، ارجعوا الى إخوانكم والى دينكم . فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك : ياقوم ان كان قد قتل محمد فان رب محمد حى لا يموت وما تصنعون بالحياة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قاتلوا على ماقاتل عليه وموتوا على مامات عليه ، ثم قال : اللهم انى أعتذر اليك مما يقول هؤلاء ، ثم سل سيفه فقاتل حتى قتل رحمه الله تعالى ، ومر بعض المهاجرين بأنصارى يتشحط فى دمه ، فقال يافلان أشعرت ان محمدا قد قتل . فقال ان

كان قد قتل فقد بلغ . قاتلوا على دينكم ، ولما شج ذلك الكافر وجه الرسول صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته . احتملة طلحة بن عبيدالله ، ودافع عنه أبو بكر وعلى رضى الله عنهم ونفر آخرون معهم ، ثم ان الرسول صلى الله عليه وسلم جعل ينادى ويقول : الى عباد الله حتى انحازت اليه طائفة من أصحابه فلامهم على هزيمتهم . فقالوا يارسول الله فديناك بآبائنا وأمهاتنا ، أتانا خبر قتلك فاستولى الرعب على قلوبنا فولينا مدبرين ، ومعنى الآية (وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل) فسيخلو كما خلوا ، وكما أن أتباعهم بقوا متمسكين بدينهم بعد خلوهم ، فعليكم أن تتمسكوا بدينه بعد خلوه ، لأن الغرض من بعثة الرسل تبليغ الرسالة والزام الحجة ، لاوجودهم بين أظهر قومهم أبدا

﴿المسألة الثانية﴾ قال أبو على : الرسول جاء على ضربين . أحدهما : يراد به المرسل ، والآخر الرسالة ، وههنا المراد به المرسل بدليل قوله (إنك لمن المرسلين) وقوله (ياأيها الرسول بلغ) وفعول قد يراد به المفعول ، كالركوب والحلوب لما يركب ويحلب والرسول بمعنى الرسالة كقوله :

لقد كذب الواشون مافهت عندهم   بسر ولا أرسلتهم برسول

أى برسالة . قال ومن هذا قوله تعالى (انا رسولا ربك) ونذكره فى موضعه ان شاء الله تعالى

ثم قال ﴿أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم﴾ وفيه مسائل :

المسألة الأولى﴾ حرف الاستفهام دخل على الشرط وهو فى الحقيقة داخل على الجزاء ، والمعنى أتنقلبون على أعقابكم ان مات محمد أو قتل ، ونظيره قوله ، هل زيد قائم ، فأنت انما تستخبر عن قيامه ، الا انك أدخلت هل على الاسم والله أعلم

﴿المسألة الثانية﴾ أنه تعالى بين فى آيات كثيرة انه عليه السلام لايقتل قال (انك ميت وإنهم ميتون) وقال (والله يعصمك من الناس) وقال (ليظهره على الدين كله) فليس لقائل أن يقول : لما علم أنه لايقتل فلم قال أو قتل ؟ فان الجواب عنه من وجوه : الأول : أن صدق القضية الشرطية لايقتضى صدق جزأيها ، فانك تقول : ان كانت الخمسة زوجا كانت منقسمة بمتساويين ، فالشرطية صادقة وجزآها كاذبان ، وقال تعالى (لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا) فهذا حق مع أنه ليس فيهما آلهة . وليس فيهما فساد ، فكذا ههنا . والثانى : ان هذا ورد على سبيل الالزام ، فان موسى عليه السلام مات ولم ترجع أمته عن ذلك ، والنصارى زعموا أن عيسى عليه السلام قتل وهم لايرجعون عن دينه ، فكذا ههنا ، والثالث : ان الموت لايوجب رجوع الأمة عن دينه ، فكذا القتل وجب أن لايوجب الرجوع عن دينه ، لانه فارق بين الأمرين ، فلما رجع الى هذا المعنى كان المقصود منه الرد على أولئك الذين شكوا فى صحة الدين وهموا بالارتداد .

وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ «١٤٥»

﴿المسألة الثالثة﴾ قوله (انقلبتم على أعقابكم) أى صرتم كفارا بعد إيمانكم، يقال لكل من عاد الى ماكان عليه: رجع وراءه وانقلب على عقبه ونكص على عقبيه، وذلك أن المنافقين قالوا لضعفة المسلمين: ان كان محمد قتل فالحقوا بدينكم، فقال بعض الانصار: ان كان محمد قتل فان رب محمد لم يقتل، فقاتلوا على ماقاتل عليه محمد. وحاصل الكلام انه تعالى بين أن قتله لايوجب ضعفا فى دينه بدليلين: الأول: بالقياس على موت سائر الأنبياء وقتلهم. والثانى: أن الحاجة الى الرسول لتبليغ الدين وبعد ذلك فلا حاجة اليه، فلم يلزم من قتله فساد الدين والله أعلم.

﴿المسألة الرابعة﴾ ليس لقائل أن يقول: ان قوله (أفان مات أو قتل) شك وهو على الله تعالى لايجوز، فانا نقول: المراد أنه سواء وقع هذا أو ذاك فلا تأثير له فى ضعف الدين ووجوب الارتداد

ثم قال تعالى ﴿ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا﴾ والغرض منه تأكيد الوعيد، لأن كل عاقل يعلم ان الله تعالى لايضره كفر الكافرين، بل المراد أنه لايضر الا نفسه، وهذا كما إذا قال الرجل لولده عند العتاب: ان هذا الذى تأتى به من الأفعال لايضر السماء والأرض، ويريد به أنه يعود ضرره عليه فكذا ههنا، ثم أتبع الوعيد بالوعد فقال (وسيجزى الله الشاكرين) فالمراد أنه لما وقعت الشبهة فى قلوب بعضهم بسبب تلك الهزيمة ولم تقع الشبهة فى قلوب العلماء الاقوياء من المؤمنين، فهم شكروا الله على ثباتهم على الايمان وشدة تمسكهم به، فلا جرم مدحهم الله تعالى بقوله (وسيجزى الله الشاكرين) وروى محمد بن جرير الطبرى عن على رضى الله عنه أنه قال: المراد بقوله (وسيجزى الله الشاكرين) أبو بكر وأصحابه، وروى عنه أنه قال أبو بكر من الشاكرين وهو من أحباء الله والله أعلم بالصواب.

قوله تعالى ﴿وماكان لنفس أن تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها وسنجزى الشاكرين﴾

وفيه مسائل:

﴿المسأله الأولى﴾ فى كيفية تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه: الأول: أن المنافقين أرجفوا أن محمدا صلى الله عليه وسلم قدقتل، فالله تعالى يقول: انه لاتموت نفس الا باذن الله وقضائه وقدره،

فكان قتله مثل موته فى أنه لا يحصل الا فى الوقت المقدر المعين . فكما أنه لومات فى داره لم يدل ذلك على فساد دينه ، فكذا اذا قتل وجب أن لا يؤثر ذلك فى فساد دينه ، والمقصود منه ابطال قول المنافقين لضعفة المسلمين انه لما قتل محمد فارجعوا الى ما كنتم عليه من الأديان . الثانى : أن يكون المراد تحريض المسلمين على الجهاد باعلامهم أن الحذر لا يدفع القدر ، وان أحداً لا يموت قبل الأجل وإذا جاء الأجل لا يندفع الموت بشىء ، فلا فائدة فى الجبن والخوف . والثالث : أن يكون المراد حفظ الله للرسول صلى الله عليه وسلم وتخليصه من تلك المعركة المخوفة ، فان تلك الواقعة ما بقى سبب من أسباب الهلاك إلا وقد حصل فيها ، ولكن لما كان الله تعالى حافظاً وناصراً ماضره شىء من ذلك وفيه تنبيه على أن أصحابه قصروا فى الذب عنه . والرابع : وما كان لنفس أن تموت إلا باذن الله ، فليس فى ارجاف من أرجف بموت النبى صلى الله عليه وسلم ما يحقق ذلك فيه أو يعين فى تقوية الكفر ، بل يبقيه الله إلى أن يظهر على الدين كله . الخامس : أن المقصود منه الجواب عما قاله المنافقون ، فان الصحابة لما رجعوا وقد قتل منهم من قتل قالوا : لو كانوا عندنا ماماتوا وما قتلوا ، فاخبر الله تعالى ان الموت والقتل كلاهما لا يكونان الا باذن الله وحضور الأجل والله أعلم بالصواب

(المسألة الثانية) اختلفوا فى تفسير الاذن على أقوال : الأول : أن يكون الاذن هو الامر وهو قول أبى مسلم ، والمعنى ان الله تعالى يأمر ملك الموت بقبض الارواح فلا يموت أحد إلا بهذا الامر الثانى ، ان المراد من هذا الاذن ماهو المراد بقوله (انما قولنا لشىء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون) والمراد من هذا الأمر انما هو التكوين والتخليق والايجاد ، لانه لا يقدر على الموت والحياة أحد الا الله تعالى ، فاذن المراد : أن نفسا لن تموت الا بما أماتها الله تعالى . الثالث : أن يكون الاذن هو التخلية والاطلاق وترك المنع بالقهر والاجبار ، وبه فسر قوله تعالى (وماهم بضارين به من أحد الا باذن الله) أى بتخليته فانه تعالى قادر على المنع من ذلك بالقهر ، فيكون المعنى : ما كان لنفس أن تموت الا باذن الله بتخلى الله بين القاتل والمقتول ، ولكنه تعالى يحفظ نبيه ويجعل من بين يديه ومن خلفه رصدا ليتم على يديه بلاغ ما أرسله به ، ولا يخلى بين أحد وبين قتله حتى ينتهى الى الاجل الذى كتبه الله له ، فلا تنكسروا بعد ذلك فى غزواتكم بأن يرجف مرجف أن محمدا قد قتل . الرابع : أن يكون الاذن بمعنى العلم ومعناه أن نفسا لن تموت إلا فى الوقت الذى علم الله موتها فيه ، واذا جاء ذلك الوقت لزم الموت ، كما قال (فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) الخامس : قال ابن عباس : الاذن هو قضاء الله وقدره ، فانه لا يحدث شىء إلا بمشيئته وارادته فيجعل ذلك على سبيل التمثيل ، كانه فعل لا ينبغى لاحد أن يقدم عليه إلا باذن الله .